

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 319 لعام 2007

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وعلى كتاب مديره الشؤون الفنية - دائرة الاستملاك والتوزيع والشرفية المؤرخ في 2007\5\8 المتضمن: يرجى الاطلاع على قرار اللجنة البدائية المتضمن تحديد رسم مقابل التحسين البدائي للعقاريين 9971 9976 منطقه عقاريه تاسعه المفريين حكما من العقار الأساسي 3510 من المنطقة العقارية التاسعة والتفضل بالإحالة الى المكتب التنفيذي لمجلس المدينة لاعتماده اصولا وعلى موافقه اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 16 تاريخ 21/5/2007

يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على تصديق قرار اللجنة البدائية المؤرخ في 2007\4\26 المتضمن تحديد رسم مقابل التحسين البدائي للعقارات المفريزة حكما تباعا من العقار الاساسي 3510 من المنطقة العقارية التاسعة للعقاريين 9971 9976 من المنطقة العقارية التاسعة

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوجه اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا